

جدول بمفردات الاعتماد الاضافى المفتوح بالرسوم  
بقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٣٦

الباب	الاعتماد	الموضوع	الفرع	القسم
٢	١٠٠٠٠	وزارة الخارجية - نفقات المفاوضات الخاصة بإبرام معاهدة صداقة ومودة ومحالفة مع بريطانيا الغنى ... ..	-	٥
٢	٢٠٠٠	وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - زيادة الاعتماد المقرر للكفالت الخاصة بالمباني المستجدة	٢	٦
٣	٢٠٠٠	وزارة المالية - المصلحة الأميرية - شراء قطع غيار الرايورات المرادة لقرى الكهريائية ...	٥	٦
٢	٢٠٠٠	وزارة الداخلية - ديوان السوم ومصالح أخرى - إعانة إلى لجنة جبانات مدينة القاهرة ...	١	٩
٣	١٤٥٩٥	وزارة الداخلية - اليريس - شراء أسلحة لبوليس	٢	٩
-٣	١٠٠٠٠	وزارة الصحة العمومية - زيادة الاعتماد المقرر لرعاية ضد الفئران الجوية ... ..	-	١٠
٣	١٠٠٠٠٠	وزارة الأشغال العمومية - مصلحة المباني - زيادة إعانات الأعمال الجديدة ... ..	٣	١٢
٣	١٥٠٠٠	وزارة المواصلات - مصلحة الطرق والكبارى - وصف الطريق الصحراوى من مطروح إلى سينى برانى ... ..	-	١٤
٣	٢٠٠٠٠	وزارة الحربية - ديوان السوم والجيش - زراعة ملكية أراضى لاعادة بناء فتلان الحرس السوارى الملكى فى طابدين ... ..	١	١٥
-	٦٠٠٠٠	مسائلات ومكافآت - زيادة الاعتماد المقرر للاستبدال الاختيارى ... ..	-	١٧
	٢٣٥٥٩٥			

لأسمنا بما هوآت :

شادة ١ - يُقتل مبلغ ٤٦٤٠ جنيها من وفر الباب الأول " ماهيات  
وسرتهات " إلى الباب الثانى " مصروفات عمومية " بميزانية الجامع الأزهر  
والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية لسنة ١٩٣٥ - ١٩٣٦ المالية لتنطية  
التجاوز المتظر فى هذا الباب .

شادة ٢ - لهُلى وزير الأوقاف تنفيذ هذا الرسوم بقانون .

لأمر بأن يصم هذا الرسوم بقانون بقائم الدولة وأن ينشر فى الجريدة  
الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدير سراى القبة فى ٤ ذى الحجة سنة ١٣٥٤ ( ٢٧ فبراير سنة ١٩٣٦ )

لأشواد

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لأمر لئيس مجلس الوزراء

لأمر لهُلى

لأمر وزير الأوقاف

لأمر لهُلى

لأمر رقم ٢٥ لسنة ١٩٣٦

بأنشاء محكمة ابتدائية أهلية بسوهاج

لأمر لهُلى الأول ملك شصر

لأمر الاطلاع على أمرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥، وعلى المواد ٣ و ٤ و ٥  
من أمرنا رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٤، وعلى الأمر المالى الصادر بتاريخ ١٤ يونيه  
سنة ١٨٨٣ بلائحة ترتيب المحاكم الأهلية ؛

لأمر على ما عرضه علينا وزير الحفانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هوآت :

شادة ١ - لهُلنا محكمة ابتدائية أهلية بمدينة سوهاج .

لأمر تشمل دائرة اختصاصها مديرية جرجا التى تفصل من دائرة اختصاص  
محكمة أسبوط الابتدائية الأهلية .

شادة ٢ - لهُلجميع القضايا المنظورة الآن أمام محكمة أسبوط الابتدائية  
الأهلية والتي أصبحت بمقتضى المادة السابقة من اختصاص محكمة سوهاج  
الابتدائية الأهلية لهُلأمر تصدرها المحكمة من تلقاء نفسها إلى المحكمة المختصة  
بمقتضى هذا الرسوم بقانون وذلك بللسات محددة وبالحاللة التى هى عليها  
وبدون مصاريف .

لأمر رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٦

بقتل مبلغ ٤٦٤٠ جنيها من الباب الأول إلى الباب الثانى بميزانية الجامع  
الأزهر والمعاهد الدينية لسنة ١٩٣٥ - ١٩٣٦ المالية

لأمر لهُلى الأول ملك شصر

لأمر الاطلاع على أمرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥ ؛

لأمر المادة ٧٩ من الرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ الخاص باعادة  
تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية ؛

لأمر على ما عرضه علينا وزير الأوقاف ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛